



رقم المحفوظات: ٤٦  
رقم الصادر: ٧

غرفة التجارة والصناعة والزراعة  
في بيروت وجبل لبنان  
وارد رقم: ١٥٠٥ تاريخ: ٢٠١٤/٢/١٥  
ملف: دسارات دسارة العزاء  
حول إلى: مدير العام

Ref:129/05-15/SA/WAF

قرار رقم: ١٤٦٧  
٢٠١٥ - سن:

يتعلق بتدريب العاملين بالغذاء

إن وزير الصحة العامة،

بناء على المرسوم رقم ١١٢١٧ تاريخ ١٥/٢/٢٠١٤ (تشكيل الحكومة)

بناء على المرسوم التنظيمي رقم ٦١/٨٣٧٧ تاريخ ٣٠/١٢/١٩٦١ (تنظيم وزارة الصحة العامة)

بناء على تنظيم حملة سلامة الغذاء التي تقوم بها وزارة الصحة العامة

بناء على ضرورات المصلحة العامة


بناء على اقتراح مدير عام وزارة الصحة العامة

**قرار مالي:**

**المادة الأولى:** يطلب من جميع المؤسسات الغذائية التي تتعاطى تحضير و/أو تقديم الطعام وبغض النظر عن عدد افرادها (بما في ذلك المطاعم الكبيرة والصغيرة والسنادات والاكتشاف وغيرها) انتداب موظف واحد ثابت لديها (على الأقل) لكي يخضع لدورات تدريبية بشكل دوري (دورة واحدة على الأقل سنويًا)، على ان يحصل على توثيق بحضور هذه الدورات.

**المادة الثانية:** يتم تدريب الموظفين في أي شركة أو مؤسسة معتمدة لذلك بما فيها غرفة التجارة والصناعة.

**المادة الثالثة:** يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة وي العمل به اعتباراً من الأول من ايلول ٢٠١٥.



يبلغ:

- المديرية العامة للصحة
- مديرية الوقاية الصحية
- نقابة المطاعم في لبنان
- ✓ غرفة التجارة والصناعة
- المحفوظات